

٦٩

٢٠٢٤ تفسير رقم (٢)
شهادات خفض الانبعاثات الكربونية
المراجع

- معايير المحاسبة المصرى رقم (١) عرض القوائم المالية.
- معايير المحاسبة المصرى رقم (٥) التغير فى السياسات المحاسبية والتغيرات فى التقديرات والأخطاء.
- معايير المحاسبة المصرى رقم (٢٣) الأصول غير الملموسة.
- معايير المحاسبة المصرى رقم (٢٤) الضريبة المؤجلة.
- معايير المحاسبة المصرى رقم (٤٧) الأدوات المالية.
- معايير المحاسبة المصرى رقم (٤٨) الإيرادات من العقود مع العملاء.

١- مقدمة

تم الإعلان عن إنشاء سوق الكربون الطوعى لأفريقيا فى مصر فى مؤتمر قمة المناخ (٢٧) الذى أقيم بمدينة شرم الشيخ عام ٢٠٢٢ والذى توج جهود التعاون المشترك بين الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية ووزارة البيئة المصرية، حيث تم إطلاق أول سوق طوعى إفريقي لتداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بالبورصة المصرية فى ضوء قرار مجلس الوزراء رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ باعتبار هذه الشهادات أداة مالية قابلة للقيد والتداول بالبورصة المصرية.

٢- التعريفات

- ١-٢ شهادات خفض الانبعاثات الكربونية ويشار إليها بالشهادات (Carbon Credits): هي أدوات مالية قابلة للتداول تمثل مقابل وحدات خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتمثل كل "وحدة" طنًا من انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون المكافئ، وتصدر لصالح مشروع الخفض (مالك / غير مالك)، وذلك بعد الاعتماد والتحقق وفقاً لمعايير ومنهجيات خفض الانبعاثات الكربونية المعترف به دولياً، التي تقوم بها جهات التحقق والمصادقة سواء المحلية أو الدولية المقيدة بالقائمة المعدة لدى الهيئة لهذا الغرض.

٢-٢ جهات وضع المعايير والمنهجيات (Standard Programs): هي الجهات التي تضع أسس ومنهجيات قياس خفض الانبعاثات الكربونية وفقاً لمنهجيات معترف بها دولياً، ومنها منهجيات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغيير المناخ International Carbon Reduction (UNFCCC) والمنهجيات المعتمدة من قبل Offset Alliance (ICROA) and الحكومية المختصة في هذا الشأن .

٣-٢ سجلات الكربون الطوعية (Carbon Credits Registries): هي أنظمة حفظ مركزية إلكترونية تتضمن سجلات لإصدار وتسجيل وتتبع تسلسل نقل ملكية شهادات خفض الانبعاثات الكربونية والناتجة عن تنفيذ مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية التي تم تنفيذها وفقاً لمنهجيات الصادرة عن جهات وضع المعايير والمنهجيات (Standard Programs).

٤-٢ الجهات منشأة سجلات الكربون الطوعية: هي الجهات المالكة والقائمة على حفظ وإدارة سجلات الكربون الطوعية.

٥-٢ جهات التحقق والمصادقة (Validation and Verification Bodies): هي الجهات التي تقوم بعمليات التتحقق والمصادقة من خلال مراجعة والتحقق من مطابقة المشروع لمتطلبات معايير ومنهجيات الخفض المعتمدة لدى جهات وضع المعايير والمنهجيات.

٦-٢ التجار (Traders): التجار الذين يتعاملون على شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بيعاً وشراءً مقابل عمولة.

٧-٢ مطورى المشروعات (Project Developers): وهي الجهات المسئولة عن تنفيذ مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية التي يتم بموجبها إصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بسجلات الكربون الطوعية بعد اعتماد جهات التتحقق والمصادقة وقد يكون مطور المشروع هو مالك المشروع أساساً وقد يكون المطور جهة غير مالكة للمشروع (يقوم بتمويل / تنفيذ المشروع مقابل حصة محددة من شهادات خفض الانبعاثات الكربونية يتم الاتفاق عليها مع المالك).

٣- الاستخدامات:

يمكن للشركات استخدام شهادات خفض الانبعاثات الكربونية لتلبية أهداف تخفيض الانبعاثات الطوعية (للشركات) لتحقيق التبادل الكربوني أو غيرها من المستهدفات وهو ما يتم تداوله في سوق الكربون الطوعي (Carbon Voluntary Market or "VCM

٤- نشأة وإصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية

يمكن تلخيص دورة إصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية في سوق

الكربون الطوعي "VCM" على النحو التالي :

(أ) نشأة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية :

١- يقوم مطور مشروع خفض الانبعاثات الكربونية (مالك) أو غير مالك المشروع بإعداد وثيقة تصميم المشروع وفقاً لأحد سجلات الكربون الطوعية المعتمدة لدى الجهات الرقابية المعتمدة.

٢- يقوم المطور باختبار أحد جهات التحقق والمصادقة المعتمدة لدى سجل الكربون الطوعي للمشروع والمرخص لها من الجهات الرقابية ل القيام بأعمال التحقق والمصادقة لمشروع الخفض.

٣- يقوم مطور المشروع بتسجيل المشروع لدى سجل الكربون الطوعي بعد انتهاء عملية المصادقة.


٤- يقوم مطور المشروع بتنفيذ مشروع الخفض.

٥- يتم التتحقق من صحة المشروع من قبل جهة التتحقق التي تم اختيارها.

٦- يتم إصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية من خلال سجل الكربون لصالح مطور المشروع.

(ب) تداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية : تكون شهادات خفض الانبعاثات الكربونية قابلة للتداول أو التحويل بين الحسابات في السجل نفسه، ويمكن نقل ملكية الشهادات من مطور المشروع إلى التجار والمستخدمين النهائيين وذلك خلال الأسواق الطوعية لتداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية.

(ج) إعدام شهادات خفض الانبعاثات الكربونية ويقصد بها الاستبعاد من الدفاتر: عند استخدام شهادات خفض الانبعاثات الكربونية لتخفيض انبعاثات المنشأة، يقوم المستخدم النهائي بإصدار تعليمات إلى السجل بإعدام تلك الشهادات مما يتطلب عليه منع استخدام أو تداول هذه الشهادات مرة أخرى من قبل أى كيان آخر. ويوضح الرسم البياني الثاني دورة إصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية والأطراف المعنية بشكل مبسط.



٥- نطاق المعالجة المحاسبية

تختلف المعالجات المحاسبية وفقاً لطبيعة الترتيب والغرض التجاري لشراء الشهادات أو إصدارها من قبل مطوري المشروع، ومن ثم يجب على الشركات تحديد الحقائق والتعرف على الظروف المختلفة لتحديد المعالجة المحاسبية المناسبة والمعيار المحاسبي الواجب تطبيقه.

إن طبيعة الترتيب والغرض التجاري لشراء هذه الأرصدة غالباً ما يكون أساس المعالجة المحاسبية، بما في ذلك المعيار المحاسبي الواجب تطبيقه.

٦- الإجراءات التي يجب على الإدارة اتخاذها عند تحديد المعالجة المحاسبية المناسبة:

- (أ) فهم دورة إصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية.

- (ب) طبيعة الترتيب والغرض التجارى من إصدار أو شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية.
- (ج) تحديد تصنيف شهادات خفض الانبعاثات الكربونية المحافظ بها كأصل مالى أو كأصل غير ملموس وفقاً للترتيب والغرض التجارى لها.
- (د) تقديم إفصاحات واضحة ذات مغزى حول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية الطوعية والسياسات المحاسبية المطبقة عليها.

٧- محددات المعالجة المحاسبية:

تتحدد المعالجة المحاسبية على ضوء طبيعة الترتيب والغرض التجارى لشراء هذه الشهادات، وذلك وفقاً للحالات التالية :

- (أ) حالة إصدار الشهادة لصالح مطور مشروع خفض الانبعاثات الكربونية المالك له.
- (ب) حالة إصدار الشهادات لصالح مطور أو ممول مشروع خفض الانبعاثات الكربونية، ولكنه ليس المالك للمشروع.
- (ج) حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف استخدامها لتحقيق التبادل الكربوني (الاستخدام الداخلى لها وإلغائها - Offsetting).
- (د) حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف المتاجرة فيها.

٨- المعالجة المحاسبية

١-٨ حالة إصدار الشهادة لصالح مطور مشروع خفض الانبعاثات الكربونية حالة كونه المالك له.

١-١-٨- القياس الأولى :

- (أ) يتم الاعتراف بقيمة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية عند إصدار الشهادات لصالح المنشئ / مالك المشروع مباشرة، والتي سيتم إلغاؤها لتحقيق التبادل الكربوني (فقط) من أجل الاستخدام الداخلى ضمن الأصول غير الملموسة وتضاف قيمتها إلى حقوق الملكية تحت بند احتياطي شهادات خفض الانبعاثات الكربونية على أساس التكلفة الفعلية .

(ب) أما التي سوف يتم التصرف فيها بالبيع فإنها تثبت وفقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية على أساس التكلفة الفعلية .

٢-١-٨ - القياس اللاحق :

(أ) تخضع للقياس اللاحق في الحالة (أ) أعلاه وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) الأصول غير الملموسة، ويجب مراعاة أن يتم تخفيض احتياطي شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بالقدر الذي يعكس الاستهلاك أو الأضمحلال في الأصول غير الملموسة المرتبطة بالقياس لشهادات خفض الانبعاثات الكربونية.

(ب) وتخضع شهادات خفض الانبعاثات الكربونية في الحالة (ب) أعلاه القياس اللاحق لها (والتي تم توييبيها في القياس الأولى كأدوات مالية)، وفقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية تحت بند أدوات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل، ويجوز في حالة قيد تلك الشهادات بسوق تداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بالبورصة المصرية على أنها أدوات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

٣-١-٨ الاستبعاد من الدفاتر :

(أ) في حالة استبعاد أرصدة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية لتحقيق التبادل الكربوني (في حالة استخدامها داخلياً) يتم تسوية الأرصدة الخاصة بها ضمن احتياطي شهادات خفض الانبعاثات الكربونية، ويتم التسوية النهائية إلى حساب الأرباح / الخسائر المرحلة.

(ب) أما في حالة استبعاد أرصدة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية (في حالة نية التصرف فيها بالبيع)، فإنه يتم تسوية الأرصدة الخاصة وفقاً إلى قواعد استبعاد الأدوات المالية كما ورد بمعايير المحاسبة المصري رقم (٤٧).

٢-٨ حالة إصدار الشهادات لصالح مطور أو ممول مشروع خفض الانبعاثات الكربونية ولكنه ليس المالك للمشروع.

١-٢-٨ القياس الأولى :

وفقا لما تم تناوله في الفقرات السابقة، وفي حالة اصدار شهادات خفض الانبعاثات الكربونية لصالح مطور أو ممول المشروع، فإنه يتم أثباتها كأدوات مالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرى رقم (٤٧) على أساس التكلفة الفعلية.

٢-٢-٨ القياس اللاحق :

تخضع شهادات خفض الانبعاثات الكربونية في القياس اللاحق لها وفقا لمعايير المحاسبة المصرى رقم (٤٧) الأدوات المالية تحت بند أدوات مالية مقدمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل، ويجوز في حالة قيد تلك الشهادات بسوق تداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بالبورصات المصرية على أنها أدوات مالية مقدمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

٣-٢-٨ الاستبعاد من الدفاتر :

في حالة استبعاد أرصدة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية يتم تسوية الأرصدة الخاصة وفقا لقواعد استبعاد الأدوات المالية كما ورد بمعايير المحاسبة رقم (٤٧).

٣-٨ حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف تحقيق التبادل الكربوني (الاستخدام الداخلي لها وإلغائها).

١-٣-٨ القياس الأولى :

في حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف لتحقيق التبادل الكربوني (الاستخدام الداخلي لها وإلغائها - Offsetting)، فإنها تثبت بتكلفة الاقتناء لها شاملًا كافة المصاريف والرسوم التي تكبدها المنشأة لاقتناء تلك الشهادات وتعالج وفقا لمعايير المحاسبة المصرى رقم (٢٣) الأصول غير الملموسة .

٢-٣-٨ القياس اللاحق:

تخضع للقياس اللاحق في هذه الحالة وفقا لمتطلبات معيار الأصول غير الملموسة رقم (٢٣)، ويتم استهلاكها أو إلغاؤها على أساس سياسة الشركة وطبيعة تلك الشهادات.

٣-٣-٨ الاستبعاد من الدفاتر:

في حالة استبعاد أرصدة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية يتم تسوية الأرصدة الخاصة بها وتسوية أرصدة الأصول غير الملموسة ومعالجة الفرق في الأرباح / الخسائر المرحلة.

٤-٨ حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف المتاجرة فيها .**١-٤-٨ القياس الأولى:**

في حالة شراء شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بهدف المتاجرة فيها، فإنها تثبت بتكلفة الاقتناء لها شاملًا كافة المصروفات والرسوم التي تكبدها المنشأة لاقتناء تلك الشهادات، وتعالج وفقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية .

٢-٤-٨ القياس اللاحق :

وتُخضع شهادات خفض الانبعاثات الكربونية في القياس اللاحق لها وفقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية تحت بند أدوات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل، ويجوز في حالة قيد تلك الشهادات بسوق تداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية بالبورصات المصرية على أنها أدوات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

٣-٤-٨ الاستبعاد من الدفاتر:

في حالة استبعاد أرصدة شهادات خفض الانبعاثات الكربونية يتم تسوية الأرصدة الخاصة بها وفقاً إلى قواعد استبعاد الأدوات المالية كما ورد بمعايير المحاسبة رقم (٤٧).

٥-٨ المعالجة الضريبية:

يراعى تطبيق متطلبات معيار المحاسبة رقم (٢٤) ضرائب الدخل على الحالات السابقة.

٦-٨ حالات خاصة:

في حالة تغيير الغرض من اقتناء الشهادات.

يتم مراعاة تطبيق معيار المحاسبة المصري التغير في السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات والأخطاء - معيار المحاسبة المصري رقم (٥) وتسوية الأرصدة في ضوء ذلك .

٩- الإفصاح :

تلزمه الشركة بالإفصاح ضمن الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن :

معلومات تتعلق بالسياسة المحاسبية المحددة التي تطبقها المنشأة بما يتفق مع ما سبق عرضه.

معلومات إضافية لم تعرض في مكان آخر في القوائم المالية إلا أنها ذات صلة ولازمة لفهم المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بشهادات خفض الانبعاثات الكربونية .

طرق التقييم المتتبعة وأسس التسعير وطبيعتها التي استخدمت في تقييم شهادات خفض الانبعاثات الكربونية.

طرق الإلالة المستخدمة، والأعمار الإنتاجية المعترف بها ضمن بنود الأصول غير الملموسة.

أثر التغيير في السياسات المحاسبية المتتبعة إن وجدت وفقاً للافصاحت المطلوبة بمعايير المحاسبة المصري رقم (٥) السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات والأخطاء.

قيمة الإضافات أو الاستبعادات التي تمت خلال الفترة لشهادات خفض الانبعاثات الكربونية وأسبابها وأثرها على القوائم المالية للشركة.

تسوية بين قيم شهادات خفض الانبعاثات الكربونية في بداية ونهاية

الفترة تبين ما يلى :

الإضافات أو الاستبعادات من الدفاتر.

الزيادات أو الانخفاضات الناتجة من عمليات إعادة التقييم، وعن خسائر الاضمحلال المعترف بها أو المرتدة خلال الفترة.

آية تغيرات أخرى .

١٠- تاريخ التطبيق:

يبدأ التطبيق في أو بعد أول يناير ٢٠٢٥ ، ويسمح بالتطبيق المبكر، وإذا قامت المنشأة بالتطبيق المبكر يجب الإفصاح عن ذلك.